



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨ م
بتحديد الرموز الانتخابية وقواعد تخصيصها للمرشحين
بالانتخابات الرئاسية ٢٠١٨

رئيس الهيئة:

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- و على القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية؛
- و على القانون رقم ١٩١ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ في شأن تشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية لعام ٢٠١٨؛
- وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٨ / ١ / ١٠.

قرار

((المادة الأولى))

لكل مرشح أدرج اسمه بالقائمة النهائية للمرشحين لرئاسة الجمهورية اختيار رمز انتخابي من بين الرموز المدرجة أسماؤها و شكلاً بالجدول المرفق، وفقاً لأسبقية تقديم طلب الترشح.

((المادة الثانية))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

صدر بالقاهرة يوم ٢٣ من ربى الآخر سنة ١٤٣٩ - ٥

الموافق ١٠ من يناير سنة ٢٠١٨ م

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي / لرئيسه ابراهيم
((لاشين إبراهيم))
نائب رئيس محكمة النقض

جدول بالرموز الانتخابية وصورها

الصورة	الرمز الانتخابي	م
	نجمة	١
	شمس	٢
	أسد	٣
	حصان	٤
	نسر	٥
	ديك	٦
	ميزان	٧
	طائرة	٨
	ساعة يد	٩
	نخلة	١٠
	مركب	١١
	مظلة	١٢
	تليفون	١٣
	نظارة	١٤
	سلم	١٥